توفيت جدته بحادث سيارة فما حكم الدية والحادث غير متعمد وهل له أن يأخذ منها علماً أن والده متوفى...؟

صالح الفوزان

في جدة توفيت بحادث سيارة وصاحب هذه السيارة لا نعرفه ولم نره من قبل هذا الحادث. وقام عني بطلب الدية فبعد ووفاة جدتي اقام الرجل بدفع ذلك المبلغ. والحادث قضاء وقدر لم يكن متعمد. وانا والدي متوفى قبل جدتي بسنتين - 00:00:00

فلم اخذ من هذه الدية شيء وسؤالي هل هذا المال حلال وطلب الدية الجائز؟ علما ان لدي اخوة جميعهم كفر افيدوني جزاكم الله خيرا. اهل الدية في قتل الخطأ مما اباحه الله سبحانه وتعالى. قال الله تعالى ومن قتل مؤمن خطأ فدية مسلمة - 00:00:20

الى اهله وتحرير رقبة مؤمنة. والدية تكون على عاقلة قاتل وتكون لورثة القتيل. واما الكفارة فانها تكون على القاسم واما بالنسبة لكم انت واخوتك فليس لكم شيء في الدنيا لان والدكم توفي قبل جدتكم - 00:00:40

فانتم محبوبون انتم محجوبون بعزمكم. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:00